13501 - عن بصرة الغفاري قال : تزوجت امرأة بكرا في خدرها فوجدتها حبلى فقال النبي صلى ا عليه وسلّم : أما الولد فعبد لك فإذا ولدت فاجلدها مائة ولها المهر بما استحل من فرجها .

( قط طب ك ) كذا أورده ابن حجر في الأطراف في ترجمة بصرة بن أبي بصرة الغفاري وقال له علة فإنهم رووه من طريق ابن جريج عن صفوان بن سليم وقال ( قط ) إنما هو ابن جريج عن إبراهيم بن أبي يحيى عن صفوان ابن سليم